

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢١

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة رئيس مجلس إدارة الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٩ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء الجمعية الخيرية لخدمة العسكريين المتقاعدين بالشرقية ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسته المنعقدة برقم (٦١) فى ٢٠١٦/٦/٧ على انقضاء الجمعية المذكورة ؛ وعلى موافقة السيد اللواء محافظ الشرقية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ على انقضاء الجمعية المذكورة ؛

#### قـرـرـرـ:

**مـادـة ١** - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء الجمعية الخيرية لخدمة العسكريين المتقاعدين بالشرقية المسجلة تحت رقم (٧٥) فى ٢٠١٤/١٠/٣٠ المشهر عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٢٧٢) فى ٢٠١٤/١٢/٢ وذلك لنقص عدد أعضائها عن الحد الأدنى اللازم لإنشائها .

**مـادـة ٢** - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠٢١/٣/٢٢

وزير الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية  
أ.م/ عاصم عبد الحميد الجزار